

**الإطار المقاصدي للاستثمار
المسؤول اجتماعيا والوساطة المالية
القائمة على القيم
ماليزيا أنموذجا**

الأستاذ الدكتور يونس صوالحي
كبير الباحثين، ورئيس شعبة المصرفية الإسلامية
الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية في المالية الإسلامية إسرا- ماليزيا

الإطار المقاصدي للاستثمار المسؤول اجتماعيا والوساطة المالية القائمة على القيم ماليزيا أنموذجا

الأستاذ الدكتور يونس صوالحي

كبير الباحثين، ورئيس شعبة المصرفية الإسلامية

الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية في المالية الإسلامية (إسرا-ماليزيا)

المقدمة

يعدّ الاستثمار المسؤول اجتماعيا، والوساطة المالية القائمة على القيم أبرز التوجهات الجديدة في الصناعة المالية الإسلامية. وجاءت هذه التوجهات متناغمة مع حرص الهيئات العالمية كالأمم المتحدة على وضع أهداف للتنمية المستدامة، وحرص المؤسسات على الالتزام بما يعرف بثلاثية "البيئة، والمجتمع، والحوكمة"؛ وحرص كثير من الدول على الالتزام باتفاقية باريس 2015 الخاصة بالتغير المناخي. هذه التوجهات أثارت قريحة الفقهاء والأصوليين المشتغلين بالمالية الإسلامية، فعمدوا إلى تأصيلها وتقصيدها ومحاولة تطبيقها في مجالات المالية الإسلامية ومؤسساتها كالبنوك، وشركات التأمين التكافلي، والأسواق المالية. وفي هذا السياق، اختار هذا البحث دراسة المقاصد الشرعية في الاستثمار المسؤول اجتماعيا والوساطة المالية القائمة على القيم. ويهدف هذا البحث إلى تحديد ومناقشة أهم المقاصد الشرعية المرعية في الاستثمار المسؤول اجتماعيا والوساطة المالية القائمة على القيم مع التركيز على النموذج الماليزي. كما سيسعى البحث إلى الاستعانة بآراء الاقتصاديين الإسلاميين والخبراء الماليين في تحديد المقاصد الشرعية ذات الصلة بالموضوع،

وسيشير البحث -باقتضاب- إلى بعض القضايا المنهجية المتعلقة بالنظر المقاصدي في المعاملات المالية الإسلامية، وقد اتبع الباحث المنهج الوصفي والتحليلي في مناقشة الموضوع.

وسيتناول الباحث هذا الموضوع في ثلاثة مباحث رئيسية:

المبحث الأول: الاستثمار المسؤول اجتماعيا والوساطة المالية القائمة على القيم.

المبحث الثاني: سؤال المنهج في إثبات المقاصد الشرعية في المالية المعاصرة.

المبحث الثالث: المقاصد الكلية للاستثمار المسؤول اجتماعيا والوساطة المالية القائمة على القيم.

المبحث الأول: الاستثمار المسؤول اجتماعيا والوساطة المالية القائمة على القيم

برزت توجهات مالية متنوعة تبنتها هيئات عالمية كالأمم المتحدة، كما تبنتها كل الدول على مستوى مشاريعها الاقتصادية التنموية المستدامة؛ وتهدف هذه المشاريع إلى تحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية، والبيئية، والاجتماعية، كما ظهرت مسميات كثيرة تعبر عن هذه التوجهات منها الاستثمار المسؤول اجتماعيا، والوساطة المالية القائمة على القيم. وسنلقي بعض الضوء على هذين المفهومين في العناصر الآتية.

أ. الاستثمار المسؤول اجتماعيا⁽¹⁾.

هو أي استثمار يهدف إلى الربح واعتبار الجوانب الاجتماعية والبيئية لإحداث تغيير إيجابي، وهذا القطاع يشجع على الاستثمارات التي تحافظ على البيئة، وتحمي المستهلك، وتحافظ على حقوق الإنسان، وبموجب أهداف هذا النوع من الاستثمار، يمتنع كثير من أرباب الأموال عن الاستثمار في الكحول، والتبغ، والأكل السريع، والقمار، وصناعة الأفلام الإباحية، والأسلحة، ووسائل الإجهاض وغيرها. ويضبط هذا الاستثمار بطرق عديدة من بينها قيام الحكومة بمنع بعض الصناديق الاجتماعية كصندوق المعاشات من الاستثمار في المجالات غير المسؤولة اجتماعيا.

وفي الاستثمارات الحديثة، هناك استراتيجيات عديدة لتحفيز الاستثمارات المسؤولة اجتماعيا، فقد توجهت بعض المؤسسات الاجتماعية إلى إقناع أرباب الأموال لتمويل الفئات ضعيفة الدخل من الاستفادة من تمويلات البنوك التجارية بسبب

(1) <https://www.investopedia.com/terms/s/sri.asp>

تم الدخول على الموقع بتاريخ: 14-07-2020.

ضعف الجدارة الائتمانية لهذه الفئات، وبفضل الاستثمار المسؤول اجتماعياً تمكنت فئات كثيرة من تلبية حاجياتها الصحية، والتعليمية، والعقارية، والتجارية. وعليه فالاستثمار المسؤول اجتماعياً يهدف إلى إحداث تأثير اجتماعي واقتصادي في قطاعات حيوية مثل تمكين الفئات المحرومة من التمويل، وتوفير الضمانات المالية لها، وتطوير الطاقة الخضراء الصديقة للبيئة وغيرها.

بعض التطبيقات الحديثة في القطاع المالي الإسلامي كالتجربة الماليزية وضعت بيئة وإطاراً تشغيلياً عاماً للاستثمار المسؤول اجتماعياً. أما البيئة فتتمثل في بعض العناصر الأساسية منها توسيع نطاق أدوات الاستثمار المسؤول اجتماعياً، وتوسيع قاعدة المستثمرين (البائعون والمشترون)، وغرس قيم الحوكمة، وتصميم هندسة معلوماتية، أما الإطار التشغيلي العام فيتمثل في تحديد طبيعة المشاريع المناسبة، ومراجعتها، ورفع تقارير دورية للمستثمرين في هذا النوع من الاستثمار⁽¹⁾. ويمثل الشكل الأول والثاني الآتين بيئة وإطار الاستثمار المسؤول اجتماعياً.

الشكل 1: بيئة الاستثمار المسؤول اجتماعياً في النموذج الماليزي⁽²⁾

توسيع نطاق أدوات SRI	توسيع قاعدة المستثمرين (المشترون)	بناء قاعدة قوية للمستثمرين (البائعون)	غرس قيم الحوكمة	تصميم هندسة معلوماتية في بيئة SRI
• طرح منتجات جديدة	• مؤسسات • أفراد	• شركات مدرجة • شركات غير مدرجة	• تطوير مؤشرات كمية للاستدامة	• تصميم قاعدة بيانات المستثمرين

يعتمد النموذج أعلاه على خمسة مبادئ أساسية:

(1) Sustainable and Responsible Investment roadmap for the Malaysian capital market, <https://www.sc.com.my/api/documentms/download.ashx?id=89dea0ab-f671-4fce-b8e4-437a2606507c>.

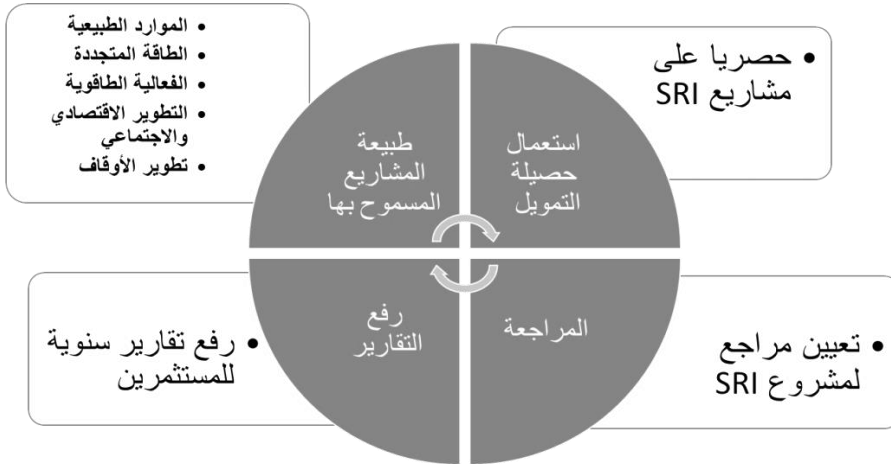
تم الدخول على الموقع بتاريخ: 5-8-2020.

(2) الشكل الأول والثاني، المرجع نفسه.

1. توسيع نطاق أدوات الاستثمار المسؤول اجتماعيا وذلك بطرح منتجات مثل الصكوك الخضراء محتفظة على البيئة، وتمويل مشاريع تحسين المستوى الدراسي، واعتماد الرقمنة للتقليل من استخدام الورق، وتدوير المادة البلاستيكية التي تستخدم في صنع بطاقات الائتمان، وبطاقات الحسم الفوري الإسلامية.
2. توسيع قاعدة المستثمرين من مشتري المنتجات سواء أكانوا أفرادا أم مؤسسات.
3. بناء قاعدة المستثمرين من البائعين سواء أكانوا شركات مدرجة أم غير المدرجة.
4. غرس قيم الحوكمة كالإفصاح، والشفافية، والعدالة، والاستقلالية، ووضع مؤشرات كمية للاستدامة.
5. هندسة المعلومات الخاصة بقاعدة بيانات المستثمرين.

وتعزز هذه البيئة بإطار تشغيلي مكتمل يتمثل في الشكل الآتي:

الشكل 2: الإطار التشغيلي للاستثمار المسؤول اجتماعيا



يحدد الإطار التشغيلي للاستثمار المسؤول اجتماعيا أربعة مجالات أساسية:

1. حصر حصيلة التمويل (كحصيلة الصكوك مثلا) في مشاريع الاستثمار المسؤول اجتماعيا.

2. تحديد المشاريع المسموح بها كالطاقة المتجددة، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتطوير الأوقاف.

3. القيام بالمراجعة الدورية من خلال تعيين مراجع خاص يقوم بالمهمة.

4. رفع تقارير سنوية للمستثمرين من أجل تقويم الأداء ومدى تحقق الأهداف المسطرة.

وبموجب ذلك، تم إصدار صكوك تتوافق مع الاستثمار المسؤول اجتماعيا SRI Sukuk، والصكوك الخضراء الخاصة بالطاقة الشمسية، وبطاقات الحسم الفوري المعاد تدويرها كتلك التي أصدرها بنك Islamic RHB، وصناديق استثمارية متوافقة مع ثلاثية "البيئة، والمجتمعي، والحوكمة" (ESG)، والصكوك التي أصدرها بنك HSBC Amanah والمتوافقة مع أهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة SDGs.

ويوضح الشكل الآتي نموذجا من الصكوك الإسلامية الخضراء الصادرة في ماليزيا عامي 2017 و2018م.

TABLE 1: Green Sukuk Issuance in Malaysia as at April 2018

Issuer	Program size (RM Million)	Issue date	Issued amount (RM Million)	Utilization of proceeds
Tadau Energy Sdn Bhd	250.00	27 July 2017	250.00	To finance 50 megawatt (MW) solar power plants in Sabah.
Quantum Solar Park (Semenanjung) Sdn Bhd	1,000.00	6 October 2017	1,000.00	To finance three 50 MW solar power plants in Kedah, Melaka, and Terengganu.
PNB Merdeka Ventures Sdn Bhd	2,000.00	29 December 2017	690.00	To fund an 83-storey office space, forming part of the Merdeka PNB118 tower project in Kuala Lumpur.
Sinar Kamiri Sdn Bhd	245.00	30 January 2018	245.00	To finance 49 MW solar power plant in Perak.
UiTM Solar Power Sdn Bhd	240.00	27 April 2018	222.30	To finance 50 MW solar power plant in Pahang.

الشكل 3: الصكوك الإسلامية الخضراء الصادرة في ماليزيا من الفترة ما بين 2017 و 2018م

يلاحظ على معظم هذه الصكوك أنَّها تهدف إلى بناء محطات الطاقة الشمسية الصديقة للبيئة، كما يلاحظ أنَّه تم إصدارها في فترة وجيزة ما يعني وجود طلب عليها، ونجاح عمليات التسويق لها، وظهور شريحة جديدة من المستثمرين ينشدون الاستثمار المسؤول اجتماعيا وفق مبادئ الشريعة الإسلامية.

وظهر التمويل المسؤول اجتماعيا والوساطة المالية القائمة على القيم في مشاريع نلخصها في الجدول الآتي:

البنك	المشروع (SRI أو VBI)	الأداة
Muamalat ⁽¹⁾	-التعليم والصحة -إصدار بطاقة الحسم فوري المسماة "عائشة"	-جمع واستثمار الوقف -النقدي. -وقف.
Bank Islam ⁽²⁾	تمويل مدارس وعقارات	وقف.
HSBCAmanah ⁽³⁾	تنمية مستدامة	إصدار صكوك متوافقة مع أهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة.

(1) انظر نموذجا من المشاريع الوقفية في قطاعي الصحة والتعليم في تقرير بنك معاملات المنشور في 10 أبريل 2017 على الرابط التالي:

<http://www.muamalat.com.my/wakafselangor/downloads/Laporan-WSM-Suku-Tahun-Pertama-Jan-Mac-2017.pdf>

تاريخ الاطلاع: 17 سبتمبر، 2017م.

(2) BIMB Holdings Berhad Sustainability Report 2016

(3) https://www.undp.org/content/undp/en/home/newscentre/news/2018/HSBC_Amanah_Malaysia_issues_worlds_first_United_Nations_Sustainable_Development_Goals_sukuk.htm
1, accessed on September 19th, 2019.

إصدار بطاقات حسم معادة التصنيع (إعادة تدوير).	استثمار مستدام يحافظ على البيئة	RHB Islamic⁽¹⁾
بطاقة ائتمان متوافقة مع الشريعة (التبرع بما يساوي 0.2 ٪ من قيمة الاستعمال خارج البلد إلى الوقف والزكاة).	دعم الوقف والزكاة	Maybank⁽²⁾ Islamic
		تعاون ستة بنوك إسلامية لإنشاء صندوق وقفى دعما للمجتمع المسلم وهي (3): Affin Islamic Bank. Bank Islam Malaysia . Bank Muamalat. Bank Kerjasama Rakyat. Maybank Islamic . RHB Islamic.

(1) https://www.rhbgroupp.com/files/others/highlights/PRESS_RELEASE__RHB_LAUNCHES__ASIA_PACIFICS_FIRST_RECYCLED_CARD.pdf

(2) Maybank Annual Report, 2018, p.15

(3) انظر : <http://aibim.com/ver2/index.php/component/k2/item/17-islamic-banking-institutions> collaborate-to-develop-waqf-fund.

تاريخ الاطلاع 20 سبتمبر، 2019 م.

التمكين الاجتماعي لتطوير المهارات المقاولاتية لفئة 40B ذات الدخل المحدود.	برنامج مشترك مع جامعة Taylor	CIMB Islamic ⁽¹⁾
--	------------------------------	-----------------------------

أمّا الشريعة الإسلامية فقد جاءت بمنظومة متكاملة من الأحكام والمبادئ والمقاصد لتحقيق أهداف الاستثمار المسؤول اجتماعياً كما يعرف ويطبق حديثاً، وتجلى ذلك في كثير من الأدلة الشرعية التي تحثُّ على المحافظة على البيئة، والتعليم، والتمويل الاجتماعي الربحي وغير الربحي. هذا الأخير يعتمد على الوقف، والزكاة، والصدقات، ومبادئ الحوكمة، وحقوق الإنسان، وغيرها. وقد تضمنت وثيقة التنمية المستدامة للأمم المتحدة أهدافاً لا تختلف في عمومها على مقاصد الشريعة مع التأكيد أنّ بعضها مخالف لأحكام ومبادئ الشريعة؛ كالمساواة المطلقة بين الجنسين. تلك الوثيقة الأمية تبقى إطاراً عاماً يستأنس بها في حدود ما اتفق مع الشريعة الإسلامية.

ب. الوساطة المالية القائمة على القيم أو الدور الاجتماعي والاقتصادي للبنوك الإسلامية.

انفردت ماليزيا بمبادرة أطلقها البنك المركزي عام 2016 سميت بـ"الوساطة المالية القائمة على القيم". هي رؤية وُصفت بالتوجه الجديد للقطاع المصرفي خصوصاً الإسلامي منه، وتتخلص هذه الرؤية في ممارسة الوساطة المالية بما يحقق آثار اقتصادية واجتماعية في آن واحد. ففي تقريره للاستقرار المالي لعام 2016م، شجّع البنك المركزي الماليزي المصارف الإسلامية على الاهتمام بالآثار الاجتماعية والاقتصادية

(1) Implementation Guide for Value-based Intermediation (VBI), BNM, 2018, p. 20

للمالية الإسلامية. وتحدث عن رؤية جديدة للمالية الإسلامية تتمثل في الوساطة المالية المبنية على القيم Value Based Intermediation. وتهدف هذه الرؤية إلى تحقيق مقاصد الشريعة في الصيرفة الإسلامية من خلال التأثير المستدام والإيجابي على الاقتصاد والمجتمع والبيئة دون المساس بحقوق المساهمين.

يتلخص الإطار المقاصدي الجديد في تطبيق الاستراتيجيات الست التالية:

1. تبني "الوساطة المالية المبنية على مقاصد الشريعة" كرؤية موحدة للصناعة المصرفية الإسلامية. ويتم فيها التحقق من امتثال الصناعة المصرفية الإسلامية لمقاصد العدل، والرواج، وحفظ المال كمقاصد رئيسة.

2. تحديد الأهداف المشتركة للمصارف الإسلامية، وتتضمن تطوير النشاط المقاولاتي والتجاري للعملاء، وتقديم حلول مالية لهم، وتعزيز الحوكمة الذاتية للمصارف الإسلامية، وتعزيز أحسن الممارسات للمصارف الإسلامية لخدمة مختلف أصحاب المصالح.

3. تشجيع الجهات الإشرافية للمصارف الإسلامية المتمثلة للإطار المقاصدي المنشود.

4. الإفصاح عن نية المصارف الإسلامية في تبني الرؤية الجديدة للوساطة المالية المبنية على مقاصد الشريعة، مع ضرورة توضيح هذه المصارف لخطة تطبيق الرؤية الجديدة.

5. قياس الجهات الإشرافية مدى التزام المصارف الإسلامية بالوساطة المالية المبنية على مقاصد الشريعة.

6. تطوير شبكة علاقات أصحاب المصالح تتعاون من أجل تحقيق الوساطة المالية المبنية على مقاصد الشريعة. وإلى جانب دور الخبراء الماليين في تحقيق الرؤية المقاصدية المنشودة، تم اقتراح جهات أخرى مثل مؤسسات التعليم والتدريب والبحث في

المالية الإسلامية، والمؤسسات الفنية، والوكالات الحكومية، والشركاء الإعلاميين، والشركات الخاصة⁽¹⁾.

ولا تنحصر الوساطة المالية بالأعمال الربحية للبنك الإسلامي بل تتعداها إلى الأعمال ذات البعد الاجتماعي والتي يستفيد منها الماليزيون المسلمون وغير المسلمين. وأشاد التقرير بالشراكات التي وقَّعتها البنوك الإسلامية مع المجالس الدينية (بوصفهم نُظَّار الوقف) لكل ولاية ما تمخض عنها جملة من المنتجات ذات البعد الاجتماعي والاقتصادي، وركَّز التقرير على الصكوك ذات التأثير الاجتماعي، والتمويل المستدام، والاستثمار ذي التأثير الاجتماعي، وشباك خدمة وقف النقود، وبطاقة الحسم الفوري بخاصية الوقف، والشباك المصرفي الخيري، والتبرع الإلكتروني⁽²⁾.

ووفق هذه الرؤية، فإنَّ مقاصد العدل والرواج وحفظ المال تشكل الإطار المقاصدي للوساطة المالية القائمة على القيم التي تعكس التوجه الجديد للمصرفية الإسلامية في ماليزيا.

(1) <http://www.bnm.gov.my/index.php?ch=57&pg=137&ac=612&bb=file>

تاريخ الاطلاع 17 سبتمبر، 2017م.

(2) Central Bank of Malaysia. (2016). Financial Stability and Payment Systems Report. P.96

المبحث الثاني: سؤال المنهج في إثبات المقاصد الشرعية في المالية المعاصرة

أ. أهمية النَّظَرِ المقاصدي في الاجتهاد.

لا تنكر أهمية المقاصد الشرعية في الاجتهاد الفقهي، إذ بها يتحدد مراد الشارع في وضع الأحكام، وبها ينضبط الاجتهاد، وتُفهم العُلل، وتُجرى الأقيسة. ويتجلى النظر المقاصدي أيضا في ترتيب المقاصد، وبيان درء تعارضها، وكيفية استخدامها للترجيح بين النصوص المتعارضة في الظاهر. وتُعمل المقاصد أيضا في فهم النَّصِّ الجزئي على ضوء معناه الكلي. والمقاصد هي أساس سدِّ الدَّرَائِع أو فتحها، وهي أساس اعتبار مآلات الأفعال جلباً لمصلحة أو درءاً لمفسدة، وهي مهمة أيضا لبيان أوجه اتفاقها أو اختلافها مع الوسائل، والتفريق بين مقاصد الشارع ومقاصد المكلف، وبين المقاصد القطعية والظنية. وتكمن أهميتها أيضا في اعتناق قريحة الفقيه من التعصب المذهبي، وتحرر نظره الفقهي من الاجتهاد الظاهري المحض، وكبح اجتهاده في تحميل النص الشرعي معان لا يتحملها بحجة توخي المصلحة، وغلق باب الحيل المذمومة⁽¹⁾.

يقول الإمام الشاطبي -رحمه الله- في بيان أهمية المقاصد للمجتهد: "إنَّها تحصل درجة الاجتهاد لمن اتصف بوصفين، أحدهما: فهم مقاصد الشريعة على كمالها"⁽²⁾. ويقول أيضا في بيان علاقة العُلل بالمقاصد "إنَّ المجتهد إنَّما يتسع مجال اجتهاده بإجراء العُلل والالتفات إليها، ولولا ذلك لم يستقم له إجراء الأحكام على وفق المصالح إلاَّ

(1) انظر: الجويني، البرهان في أصول الفقه، (القاهرة: دار الأنار، 1400 هـ) م2، ص923؛ الرازي، المحصول (بدون: مؤسسة الرسالة، 1997)، م5، ص160؛ العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام (بيروت: دار الكتب العلمية، دت)، م1، ص130-160؛ القرافي، شرح تنقيح الفصول، (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، 1393 هـ)، ص392.

(2) الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، (بدون: دار ابن عفان، 1997)، م5، ص41.

بنصّ أو إجماع"⁽¹⁾. واعتبر الإمام الطاهر ابن عاشور أنّ إهمال المقاصد سبب من أسباب الجمود الفقهي حيث ذكر في كتابه: "أليس الصبح بقريب" هذا المعنى بقوله: "كان إهمال المقاصد سبباً في جمود كبير للفقهاء، ومعوّلاً لنقض أعمال نافعة، وأشأم ما نشأ عنه مسألة الحيل التي ولع بها الفقهاء بين مُكثِر ومُقِلّ"⁽²⁾. أمّا في العصر الحديث، فأكثر باب تراعى فيه المقاصد هو المعاملات المالية الإسلامية المطبقة في المؤسسات المالية الإسلامية كالبنوك، وشركات تأمين، والأسواق المالية، وقد تمخض الاجتهاد المقاصدي في المالية الإسلامية عن مبدأ اعتبار مقاصد العقود ومعانيها عند التطبيق، وتجنب ابتنائها على محض الألفاظ والمباني. وعموماً فقد تمخّض النّظر المقاصدي في إرساء نظرية شاملة ساهم في وضعها أصوليون وفقهاء عبر العصور أمثال الجويني، والغزالي، والرازي، والآمدي، والعز ابن عبد السلام، والقرافي، وابن تيمية، وابن قيم، والطوفي، والشاطبي وابن عاشور، ومحمد الغزالي والقرضاوي، وغيرهم.

أمّا الاجتهاد المقاصدي في المعاملات المالية المعاصرة فواضح من خلال الاجتهاد في النوازل التي تحل بالقطاع المصرفي الإسلامي، وقطاع التأمين التكافلي، وقطاع الأسواق المالية، وحتى القطاع الخيري.

أ. إثبات المقاصد الكلية

ثمة سؤال منهجي عند الحديث عن التقصيد وطرقه، وهو كثرة المعاني والصفات في الفقه الإسلامي المعاصر التي يعدّها أصحابها مقاصد شرعية مرعية في باب من أبواب الفقه، أو التي يجب مراعاتها في الحكم على النوازل المعاصرة. فهل كلها ثابتة بطرق إثبات المقاصد المعروفة، وهل يتوجب علينا فعل الشيء نفسه ونحن

(1) المرجع نفسه، م1، ص319.

(2) ابن عاشور، محمد الطاهر، أليس الصبح بقريب (تونس: الشركة التونسية لفنون الرسم، 1988)، ص 200.

نتحدث عن الإطار المقاصدي للاستثمار المسؤول اجتماعياً والوساطة المالية القائمة على القيم؟

الأصل في المقاصد أنّها تثبت بطرقها المعروفة مثل النص، والاستقراء، وعلل الأمر والنهي، وسكوت الشارع⁽¹⁾. وقد كان هذا هو منهج النظر الأصولي عبر العصور الذي أصل لمعانٍ صنف ضمن المقاصد الشرعية حيث تثبت بنصوص محدودة وأخرى مستفيضة. فقد أضاف القرافي مثلاً مقصد حفظ العرض، وأضاف ابن تيمية مقصد الولاية، وأضاف ابن عاشور في المقاصد العامة مقصد حفظ الفطرة، والسماحة، وحفظ نظام الأمة، والمساواة، والحرية، والتيسير. وتحدث الدكتور القرضاوي عن مقاصد الكرامة، وحفظ الحقوق، وبناء الأمة القوية، والتعاون العالمي. وتحدث جمال الدين عطية عن مقصد حفظ الأمن، وتحدث عبد المجيد النجار عن مقصد حفظ البيئة.

وفي الميدان الاقتصادي نظر الاقتصادي الإسلامي عمر شبرا لمقصد الرفاهية الإنسانية واعتبر سامي السويلم "خفض الدين" مقصداً شرعياً. فهل تثبت كل هذه المقاصد بطرقها المقررة أصولياً كتلك التي قرّرها الشاطبي مستلهاً منهج الجويني كمجرد الأمر والنهي الابتدائي، ومعرفة علل الأمر والنهي، والاستقراء الناقص والتام كما قرّر ذلك الشاطبي في الموافقات وابن عاشور في "مقاصد الشريعة"؟

يمكن القول إنّ تلك المقاصد التي تحدث عنها الأصوليون والفقهاء المعاصرون تثبت إمّا بالنص أو استقراء نصوص ومعانٍ عديدة تضافرت لتشكّل كليّة يمكن اعتبارها مقصداً شرعياً، وهذه المقاصد لها شواهد من القرآن والسنة وقرائن حالية وقولية ومعاني عامة ملحوظة للشارع في جميع تصرفاته أو معظمها على سبيل

(1) انظر: الموافقات، تعليق عبد الله دراز، (بيروت: دار الكتب العلمية، د. ط، د. ت)، مج 1، ج 2، ص 299.

الاستقراء الناقص، ويكفي أن يكون استقراؤها ناقصاً حتى تُثبت مقاصداً شرعيةً، ولا تهمل بحجة أن الاستقراء الناقص ظني، فمعظم التكاليف الشرعية مبنية على الأدلة الظنية. وبناء على ذلك فإن المقاصد التي ذكرناها في المبحث الثاني تشهد عليها أدلة كثيرة، وشواهد عديدة، وقرائن اقتصادية رغم تفاوت الالتزام بها. والمعاني التي سنذكرها في هذا البحث كإطار مقاصدي للاستثمار المسؤول اجتماعياً والوساطة القائمة على القيم ثبتت على نفس المنوال، وتدارسها الفقهاء والاقتصاديون الإسلاميون واعتبروها مقاصد شرعية يجب مراعاتها في المالية الإسلامية المعاصرة.

قياس تحقق المقاصد الكلية.

ثمة انشغال في التنظير المقاصدي المعاصر يتمثل في طريقة معرفة امثال الصناعة المالية الإسلامية لمقاصد الشريعة، والخلاف في درجة الامثال للمقاصد تبع للخلاف في شرعية المنتج من حيث العقد الذي يضبطه. ويتفرع عن ذلك أمر مهم؛ وهو أنه حتى مع شرعية العقد إلا أن المنع قد يأتي من جهة مآله ولو كان مباحاً، كالإغراق في المربحات التي تؤول إلى رفع الدين الخاص والعام ما يعود على الاقتصاد بالضرر. ومن هنا كان لزاماً من الناحية الأصولية تقييد المباح ولو كان ثابتاً بالدليل الصراح.

من ناحية أخرى، قد تختلف أنظار الفقهاء المعاصرين في تحديد المصالح ودرجتها ومدى وجودها في منتجات التمويل الإسلامي، ما جعل بعض الدراسات تقترح مؤشرات رياضية تهدف إلى قياس درجة الامثال المقاصدي في المالية الإسلامية. وإذا نظرنا إلى المقاصد التي ناقشها الباحث نجد معظمها قابل للقياس الكمي ومن ثمة يمكن تطوير مؤشر للمقاصد المذكورة. وليس هذا مجال بحثنا لكن الباحث يدعو إلى الاستفادة من عدد لا بأس به من الأبحاث التي حاولت تطوير مؤشر كمّي لمقاصد الشريعة الإسلامية.

المبحث الثالث: المقاصد الكلية للاستثمار المسؤول اجتماعيا

والوساطة المالية القائمة على القيم

تعددت اجتهادات الأصوليين والفقهائ في حصر مقاصد المال، فمنهم من بنى على اجتهاد بن عاشور في مقاصد المال الخمسة (حفظ المال، والرواج، والثبات، والوضوح والعدل)⁽¹⁾، ومنهم من وسّع مجال المقاصد لتشمل مقاصد الاقتصاد الإسلامي، كالتنمية الشاملة، والرفاهية الإنسانية⁽²⁾.

نقصد بالمقاصد الكلية في هذا البحث الغايات العليا التي تهتم الاقتصاد في القطر الواحد، وتضطلع بملاحظات ووضعها في الخطة الاقتصادية الجهات الإشرافية أو السلطات النقدية أو الجهات المعنية، وتنفذها المؤسسات المالية الإسلامية في منتجاتها. وننطلق في تقرير هذا التقسيم من مبدأ أن تحقيق مقاصد الشريعة في المالية الإسلامية يتطلب رصدتها وتحديد الجهة التي تطبقها. وبما أن المالية الإسلامية منظمة من قبل الجهات الإشرافية والرقابية، فإنَّ ابتناء التشريعات الحديثة للمالية الإسلامية على المقاصد الشرعية يختصر الطريق كثيرا على المؤسسات المالية الإسلامية في مراعاتها للمقاصد في أنشطتها المصرفية، وعلى مستوى نظمها ولوائحها الداخلية وتطوير منتجاتها المالية، ويسعى هذا الجزء من البحث إلى تحديد أهم المقاصد ذات العلاقة بالاستثمار المسؤول اجتماعيا، والوساطة المالية القائمة على القيم الشرعية، وهي:

(1) بن عاشور، مقاصد الشريعة، تحقيق، محمد الحبيب ابن الخوجة (قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 2004)، م2، ص400.

(2) عمر تشاير، الرؤية الإسلامية للتنمية في ضوء مقاصد الشريعة (جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 2011)، ص2011.

أ. التنمية المستدامة للاقتصاد الحقيقي.

ب. حفظ نظام الأمة في المعاملات المالية والاقتصادية.

ت. الاستقرار المالي.

ث. الاستقرار النقدي.

ج. الاستقلال المالي.

ح. التقليل من الدين العام.

خ. التمكين الاقتصادي.

د. البيئة.

وسنذكر بإيجاز أهمية هذه المقاصد وأصولها في النظرية العامة لمقاصد الشريعة والسياسة الشرعية.

مقصد التنمية المستدامة للاقتصاد الحقيقي.

يُعنى الاقتصاد الحقيقي بجذب المدخرات وتوظيفها لإنتاج سلع وخدمات ملموسة تساهم في رفع الناتج المحلي، والتوزيع العادل للدخل والثروة، وتحقيق الأمن الغذائي، والسلم الاجتماعي، والرفاهية الإنسانية⁽¹⁾. ويُذكر الاقتصاد الحقيقي في مقابلة الاقتصاد المالي الذي يعتمد على أدوات مالية كالسندات، والأسهم، والمتاجرة في الحقوق⁽²⁾. ويندرج كل ذلك في السياسة الشرعية المتعلقة بالمال وتديره، فقد ذكر الإمام الماوردي أن عمارة البلدان من أهم وظائف الحاكم

(1) انظر: أحمد نصار، مبادئ الاقتصاد الإسلامي (عمان: دار النفائس، 2010)، ص 91، و تشابرا، الرؤية الإسلامية للتنمية، ص 46.

(2) عمر خديرات، الأزمة الاقتصادية العالمية المعاصرة ومصير النظام الرأسمالي، ضمن كتاب الأزمة الاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور إسلامي، (فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 2012)، 166.

والتي تتحقق بموجبها مصالح الناس⁽¹⁾. وذكر ابن خلدون أن إقامة الدولة يتطلب جذب الموارد، ومراقبة الدخل، وتوثيق النفقات العامة، وبناء المساكن، والمصانع، والمدن الشاسعة، والجيوش القوية المهابة⁽²⁾. واعتبر الشيخ عبد الله بن بيّه عمارة الأرض مقصداً شرعياً من مقاصد المال وإن كان ليس خاصاً به، فقد ذكر أن "عمارة الأرض تكون بطرق شتى منها التناسل، ومنها إيجاد الوسائل الضرورية للحياة بالتعامل مع الأرض وما ذرأ الباري جل وعلا...فإثارة الأرض، أساس العمران (أثاروا الأرض)"⁽³⁾.

والنّظر في تشريعات المالية الإسلامية الصادرة عن الجهات الإشرافية والرقابية يجدها متطورة في بعض الأسواق وبسيطة في أسواق أخرى، وتكاد تكون معدومة في أسواق أعلنت تبنيها للمالية الإسلامية حديثاً. فمن أجل تنمية الاقتصاد الحقيقي، يتوجب على الجهات الإشرافية وضع التشريعات لمراقبة الأدوات المالية الوهمية كالمشتقات المالية وتنظيم استعمالها في التحوط للمؤسسات التي تحتاجها للحاجة، وذلك بعد هيكلتها بما يتوافق مع الأحكام والمبادئ الشرعية. كما يتوجب عليها أيضاً وضع الآليات القانونية لتسهيل تملك السلع، وانتقالها، ومراقبة سقوف الائتمان، والكفاءة المالية، وتحفيز المؤسسات المالية على الاستثمار في سلع حقيقية.

وقد تعمّد الباحث في هذه الورقة ذكر كلمة "مستدامة" للإشارة إلى أمرين يخصان القطاع المالي وهما: استمرارية التنمية، وإدماج محدودي الدخل في الاستفادة من فرص التمويل.

(1) انظر: الماوردي، أدب الدنيا والدين (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1979)، 116-117.

(2) انظر: ابن خلدون، المقدمة (دمشق: دار البلخي، 2004)، 139.

(3) عبد الله بن بيّه، مقاصد المعاملات ومراصد الواقعات (لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، 2010)،

مقصد حفظ نظام الأمة في المعاملات المالية والاقتصادية.

يُنظر إلى التعاملات المالية كنظام متماسك الأطراف، مترابط الوظائف، وهو ما يسمى اليوم بالبيئة العامة للمالية والنظام الاقتصادي. فهناك جهات تشريعية، وهيئات شرعية، ومؤسسات مالية، وجهات قضائية، ومكاتب وساطة، وتحكيم، ووكلاء بيع، وسماسرة، وعملاء، وغيرها من الجهات. ولن تحقق المالية الإسلامية مقاصدها المثل في ظل غياب هذه البيئة أو غياب أهم مكوناتها. ومن هنا كان يتطلب حفظ المال إيجاد التشريعات التي تحفظه من جهتي الوجود والعدم. يقول الشيخ الطاهر بن عاشور في القسم الثاني من أقسام المقاصد: ما يرجع إلى طبيعة الحكم الإسلامي أو إلى صفة من الصفات والمعاني حيث يرى أن "من أصول نظام الحكومة الإسلامية إقامة الخلفاء والأمراء والقضاة وأهل الشورى في الإفتاء والشرطة والحسبة ونواب كل، ليتّم تنفيذ الأحكام المتعلقة بالحقوق العامة للأمة، والأحكام المتعلقة بالحقوق الخاصة بين أفراد الأمة"⁽¹⁾.

ويفترض في البيئة المالية أن تحقق التكامل بين الإطار القانوني، والشرعي، والتشريعي من طرف البنك المركزي من حيث إن غياب واحد من هذه الأطر سيعود على المعاملات المالية الإسلامية بالضرر ليس أقله التشويه، أو سوء الفهم من طرف العملاء أو المستثمرين، أو إشكالية التداخل والتقارب بين المعاملات المالية التقليدية والإسلامية. وبالنظر إلى جملة الانتقادات التي وجهها غير واحد إلى المؤسسات المالية الإسلامية، فإننا نجد (أي الانتقادات) تلتخص في أن المالية الإسلامية تقترب إلى المعاملات الربوية صورة أحيانا ومضمونا أحيانا أخرى. كما أنّها عادة ما توصف بأنّها تستنسخ المنتجات المالية الربوية بأسماء إسلامية.

(1) الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، المحقق: محمد الحبيب ابن الخوجة (قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 2004)، 354.

ومن هنا يقع على عاتق الجهات الإشرافية حفظ النظام المالي عن طريق إيجاد التكامل بين الأطر القانونية، والشرعية، والتشريعية التي تمكن المؤسسات المالية الإسلامية من تحقيق مقاصد العدل، والرواج، والثبات والوضوح عبر منتجات مبتكرة تجمع بين المشاركات والمدائبات، راعية لمقاصد الشريعة الكلية ومقاصد المكلفين.

مقصد الاستقلال التشريعي والمالي.

إنَّ الناظر في سوق المالية الإسلامية يجدها تابعة لا متبوعة، محكومة لا حاکمة، مقلدة لا مبتكرة. والسبب في ذلك أنها ليست خياراً اقتصادياً مهماً في معظم البلاد الإسلامية فضلاً عن غيرها، ومن هنا فهي ليست مستقلة. ويتصور الباحث هذا الاستقلال في محورين: الاستقلال التشريعي والاستقلال المالي الاقتصادي.

أ. الاستقلال التشريعي.

أمَّا الاستقلال التشريعي فقد لاحظ بعض الباحثين بعد دراسة أجريت على تشريعات المصرفية الإسلامية لثلاث عشرة (13) دولة مسلمة وغير مسلمة خلص أصحابها إلى أنَّ تشريعات المصرفية الإسلامية قد صيغت على نمط تشريعات المالية التقليدية⁽¹⁾. وتظهر حاكمية تشريعات المالية التقليدية على المالية الإسلامية في ثلاثة أشياء: صياغة عقود التمويل الإسلامية على نمط العقود التقليدية لأغراض المواءمة وصلاحية استخدامها في المحاكم المدنية، ثانياً، البيئة المالية التقليدية التي تدفع المؤسسات المالية الإسلامية إلى استغلال البنية التحتية للمؤسسات المالية التقليدية، وهو ما شجع على فتح النوافذ الإسلامية والفروع الإسلامية بدل تأسيس بنوك

(1) Muhammed Zulkhibri, Reza Ghazal, *Development of Islamic Banking Regulation in Selected IDB Member Countries: A Comparative Analysis*. (Jeddah: IRTI, 2015), 1

إسلامية خالصة مستقلة. ومن آثار التبعية للمالية التقليدية عدم استقلالية بعض المعاملات المالية الإسلامية كالإجارة المنتهية بالتمليك عن نظيرتها التقليدية كما هو الحال في ماليزيا⁽¹⁾، الأمر الذي ترك انطبعا لدى المستثمرين والعملاء بأنّ منتجات المالية الإسلامية شبيهة جدا بالمنتجات التقليدية⁽²⁾.

ومن هنا فإنّ ما يعرف بالنظام المصرفي الإسلامي المزدوج رغم حسناته ومميزاته لكنه لا يحقق الاستقلالية التشريعية المثلّى خصوصا في ظلّ بيئة تشجع على المداينات ونقل المخاطر، ولا تشجع على المشاركات المبنية على الغنم بالغرم. ويجب التأكيد أنّ التشريعات الاحترازية الدولية المعروفة ببازل 1 و2 و3 الخاصة بكفاية رأس المال، والمعايير المحاسبية العالمية، وحوكمة المؤسسات، والتقليل من خطر تعارض المصالح وغيرها من المعايير التي تبنتها كثير من الدول أضحت ضرورية إذ علاقة لها بالاستقلالية، فلا مانع شرعا من الأخذ بها وتكييفها وفق خصوصيات البلد.

ب. الاستقلال المالي والاقتصادي.

رغم استقلال الدول سياسيا لكن ذلك لا يعني استقلالها اقتصاديا. ففي ظلّ العولمة الاقتصادية، تتداخل التدفقات النقدية وتتغير من الشرق إلى الغرب والعكس حسب آثار الأزمات المالية. ومع تفاقم المديونيات المحلية، تلجأ الدول المتأزمة اقتصاديا إلى الاقتراض من البنك الدولي، أو صندوق النقد الدولي، أو دولة أخرى وفق شروط ليس أقلها تخفيض الدعم عن السلع الأساسية، وتسريح العمال، وغلق

N. Irwani Abdullah, "Implementation of Mu'amalat Hire Purchase Bill in Malaysia: Chasing the Mirage?", *The Law Journal*, Vol.17, No.1 (2009), 2.

Engku Rabia al-Adawiyah, "Constraints and Opportunities in Harmonization of Civil Law and Shar'ah in Islamic financial services industry", in *IiBF Series in Islamic Banking and Finance*, ed. Younes Soualhi and Kameel Meera (Kuala Lumpur: Kaci Graphics, 2009), 7.

بعض المنشآت، ومن هنا تفقد الدولة المقترضة سيادتها واستقلالها الاقتصادي. ففي ظل هذه الظروف تتأثر المالية الإسلامية بربط مصير البلد بهذه المؤسسات الإقراضية العالمية.

ذكر الدكتور رفيق المصري رأي الماوردي في مكانة المال وتقديره في مهام الدولة، ففي رأي الماوردي -كما نقله المصري عنه- "أن الدولة يجب أن تقوم قواعدها على أمرين: تأسيس وسياسة. ويقوم التأسيس على ثلاثة أركان: دين وقوة، ومال وتقوم السياسة على أربعة قواعد: عمارة البلدان، وحراسة الرعية، وتدبير الجند، وتقدير الأموال"⁽¹⁾. وسعيا منه لربط استقلالية النشاط الاقتصادي بوظيفة الحاكم، حدد الماوردي مجموعة من الوظائف التي يجب على الحاكم الاضطلاع بها منها، "أن ينقل إليه من أعمال أهل العلوم والصنائع ما يحتاج أهله إليه، حتى يكتفوا بهم، ويستغنوا عن غيرهم"⁽²⁾. وأكد الشيخ الطاهر بن عاشور هذا المعنى عند حديثه عن توفير المال للأمة والاقتصاد لأجله حيث قال: "أهم ما يقتضيه النظر في نظام أموال الأمة أن يتوجه النظر في وسائل توفير المال وحفظه بالاقتصاد، لتكون الأمة في غنى عن طلب الإسعاف من غيرها عند حاجتها، لأن الحاجة ضرب من العبودية"⁽³⁾. وعليه يتوجب على المشرع في المالية الإسلامية صياغة التشريعات بما يحقق الاستقلالية التشريعية والمالية لكون الاستقلالية مقصدا شرعيا لا تتحقق المقاصد الشرعية الأخرى بدونه.

ومن القضايا الشائكة التي تؤرق بعض خبراء المالية الإسلامية هو عدم

(1) رفيق المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي (دمشق: دار القلم، 1999)، 69.

(2) الماوردي، تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك (بيروت: دار النهضة العربية، بدون)، 162.

(3) محمد الطاهر بن عاشور، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام (تونس: الشرطة التونسية للتوزيع، بدون)، 197.

استقلالية عملات العالم الإسلامي عن الدولار الأمريكي مما يجعل المالية الإسلامية رهينة الدولار، تتأثر بتقلباته، وتخضع لهيئته كما ترسمها السياسة الاقتصادية الأمريكية. هذا الواقع هو ما جعل البعض يفكر في الذهب كمخزن للقيمة، ووسيلة للتبادل، ووحدة للقياس، وسال في ذلك حبر كثير دون فائدة. وعليه فإن استقلالية المالية الإسلامية كمقصد شرعي موضوعة في المحك.

مقصد الاستقرار المالي والنقدي:

يهدف النظام المالي الإسلامي إلى الاستقرار المالي والنقدي. أما الاستقرار المالي فيعني تحقيق التوازن في جذب الموارد والتخصيص الأمثل لها⁽¹⁾. بالنسبة للبنوك المركزية، فإن الاستقرار المالي يعني النشاط السلس للوساطة المالية مصحوبا بثقة في المؤسسات المالية والأسواق في النظام الاقتصادي⁽²⁾. ففي النظام المالي التقليدي، وتطبيقا للسياسة المالية، تسعى البنوك المركزية عموما إلى الحد من التضخم، وتحقيق نمو عال ومستقر، وضمان أسواق مالية مستقرة، ونسب فوائد مستقرة، وأسعار صرف مستقرة⁽³⁾. ونزعم أن النظام المالي الإسلامي يهدف لتحقيق نفس الأهداف في إطار أحكام الشريعة ومبادئها. لكن أكبر عقبة تواجه الاستقرار المالي الإسلامي هو التداخل بنيه وبين الاستقرار المالي التقليدي في ظلّ العولة المالية. وهذا ما يبينه واقع الحال إذ لم تنج البنوك الإسلامية كلية من آثار الأزمات المالية المتعاقبة، فإذا انخفض سوق العقار، فإنّ الصناديق الاستثمارية العقارية المتوافقة مع الشريعة تتأثر عائداتها،

(1) صالح صالح، السياسة النقدية والمالية في إطار نظام المشاركة في الاقتصاد الإسلامي (القاهرة: دار الوفاء، 2010)، 39.

(2) http://www.bnm.gov.my/index.php?ch=fs&pg=fs_ovr_what&ac=112 accessed on August 15th, 2018.

(3) Cecchetti, Stephen G, Money, Banking and Financial Markets.. (New York: McGraw-Hill, 2010), 356.

وإذا تهاوت العملة المحلية، فإن منتجات الاعتمادات المستندية في البنوك الإسلامية يتأثر أصحابها سواء كانوا مستوردين أم مصدريين. وإذا جرت مضاربات على العملة المحلية، فإن ذلك يخفض من قيمة الودائع وأصول البنوك سواء أكانت إسلامية أم تقليدية. وإذا تأثرت البورصات فإن ذلك يقلل من ثقة المستثمرين ويقل التداول على الأوراق المالية بما في ذلك سوق الأسهم والصكوك الإسلامية رغم التصنيف الائتماني الجيد الذي تحصلت عليه قبل الإدراج.

وأما الاستقرار النقدي، فهو هدف "يضطلع به البنك المركزي لضمان السير السلس للنظام المالي من خلال ضبط المعروض النقدي ومعدلات الائتمان حيث يساهم ذلك في تحقيق الأهداف الاقتصادية"⁽¹⁾. إن الآليات التي تضعها البنوك المركزية لتحقيق الاستقرار النقدي كتحديد معدل كفاية رأس المال، وتحديد معدل إعادة الخصم، والمساهمة في السوق المفتوح من خلال بيع وشراء الأوراق المالية تعدّ من الوسائل المفضية إلى أحسن المقاصد وفق العلاقة بين الوسائل والمقاصد. وعليه فمن السياسات الناجحة للحفاظ على قيمة العملة المحلية هو نصح البنك المركزي المستثمرين بعدم صرف العملة المحلية بالدولار لأن ذلك يؤدي إلى زيادة قيمة الدولار وانخفاض قيمة العملة المحلية⁽²⁾. كذلك من الإجراءات التي تحمي قيمة العملة المحلية هو تنظيم سوق الاقتراض بحيث لا يسمح بالاقتراض من مؤسسات خارجية بالدولار لمدة قصيرة من أجل تمويل مشاريع بعيدة المدى إذ إن ذلك يخلق تباينا في جهتي الأصول والمطلوبات في ميزانية الشركة المقرضة في حالة ارتفاع سعر الفائدة، وهذا ما حدث لليرة التركية في إحدى تقلباتها الحديثة حسب الدكتور سامي

(1) Peter S. Rose; Sylvia C. Hudgins, *Bank Management and Financial Services*. (New York: McGraw-Hill, 2010), 52.

(2) صالح، السياسة النقدية، 39.

السويلم⁽¹⁾.

مقصد التقليل من الدين.

للدين مزايا وآثارا سلبية في أي نظام اقتصادي، ومن الناحية الشرعية هو مباح مقيد بالأحكام الشرعية الخمسة. ويتطلب النظر المقاصدي إلى مناقشة آثار الدين على نظام واستقرار الأمة. فعلى ضوء مقصد الاستقلال المالي الذي ذكرناه آنفا، فإن من متطلبات الاستقلال التخلص من الدين لأنه عبودية وآلية من آليات رهن الأمم بشعوبها ومواردها لدول أخرى أو مؤسسات نقدية دولية. بالإضافة إلى مصالح الدين.

ذكر الاقتصادي الإسلامي الدكتور سامي السويلم مفاصل الدين، وتتمثل في رأيه في ضعف المسؤولية الذاتية، والتوسع غير المبرر في الإنفاق، والميل إلى المغامرة، وعدم الاستقرار، وتفاقم التقلبات الاقتصادية، وسوء توزيع الثروة، وتراكم الدين وتضاعفه. ولذلك اعتبر التقليل من الدين مقصدا من مقاصد الشريعة في المال⁽²⁾. ووافقه الاقتصادي الإسلامي الدكتور أنس الزرقا في بيان مفاصل الدين وزاد عليها خطر الإفلاس، وتقلبات الموارد المالية، وخطر ارتفاع معدلات التعثر في سداد الديون، والتضخم، وازدياد النفقات العامة⁽³⁾. ويرجع الاقتصادي الإسلامي

(1) Sami al-Suweilem, al-Khaṭī'ah al-Aṣliyyah wa al-Līrah al-Turkiyyah,

<https://al-omah.com/%D8%AF-%D8%B3%D8%A7%D9%85%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%88%D9%8A%D9%84%D9%85-%D9%8A%D9%83%D8%AA%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%B7%D9%8A%D8%A6%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B5%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D9%88/>, accessed on August 29th, 2018.

(2) سامي السويلم، قضايا في الاقتصاد والتمويل الإسلامي (الرياض: دار كنوز إشبيلية، 2009)، 13-30.

(3) أنس الزرقا، "الأزمة المالية العالمية المديونية المفرطة سببا والتمويل الإسلامي بديلا"، ضمن كتاب الأزمة الاقتصادية العالمية المعاصرة من منظر إسلامي، 211.

الإيراني عباس ميراخور أن سبب تفاقم الديون والابتعاد عن الاقتصاد الحقيقي إلى سببين رئيسيين وهما نظام خلق النقود في البنوك (سواء أكانت تقليدية أم إسلامية)⁽¹⁾ والمضاربة في المشتقات المالية⁽²⁾.

مقصد التمكين الاقتصادي.

يقصد بالتمكين الاقتصادي دعم فئات اجتماعية محرومة من التمويل إما لفقرها أو لعدم أهليتها للحصول على تمويل بسبب ضعف جدارتها الائتمانية. فلا يكفي إيجاد طرق للاستفادة من التمويل كالتمويل الأصغر، بل يجب متابعة المشاريع التي تقوم بها هذه الفئة من أجل التأكد من أن ظروفها المعيشية تحسنت، وتحولت من فئات العجز إلى فئات الفائض، ومن الفقر إلى الغنى، ومن متلقي الزكاة إلى معطيها. وفي الشريعة ما يكفي من أدلة على أهمية العمل وإتقانه، ونبذ التسوّل، والحث على التجارة الصادقة، والتحفيز على اكتساب المرء الصالح للمال الصالح، وكلها شواهد تؤصل للتمكين مقصدا شرعيا. وتحقيقا لمقصد التمكين، يمكن للجهات التشريعية منح تخفيضات ضريبية للمستثمرين الذين يساعدون غيرهم على تحسين وضعهم الاجتماعي عبر مشاريع صغيرة ومتوسطة قابلة للتوسع والنمو.

مقصد المحافظة على البيئة.

يتطلب الاستثمار المسؤول اجتماعيا المحافظة على البيئة من التلوث والدمار. ويعني ذلك في سياق المالية الإسلامية تطوير منتجات تمويلية، واستثمارية، وخدمية تراعي البيئة والمناخ عبر منتجات خضراء تقلل من الانبعاث الحراري، وزيادة حرارة المياه، والتقليل من الجفاف، والفيضانات، ونسبة الكربون، والتغير المناخي. وقد

(1) ما بين قوسين من الباحث.

(2) Othman, A; Mat Sari, N; Alhadshi, S.O; Mirakhor, A, *Macroeconomic Policy and Islamic Finance in Malaysia*. (New York: Palgrave Macmillan, 2017), 31 .

طوّرت المالية الإسلامية منتجات واعتمدت على ممارسات تحافظ على البيئة كالصكوك الخضراء الخاصة بالطاقة الشمسية، والصيرفة الخضراء في تمويل مشاريع صديقة للبيئة، والأسهم الخضراء لشركات لا تؤثر منتجاتها على البيئة، والمؤشرات الخضراء، والتأمين التكافلي الأخضر، والرقمنة التي تقلل من استخدام الورق، ما يقلل من قطع الأشجار لصنعها.

وقد شهدت آيات وأحاديث عديدة تحثّ على المحافظة على البيئة بكلّ ثرواتها المادية والحيوانية ما يجعل المحافظة عليها مقصدا شرعيا. حيث تضافرت آيات النهي عن الفساد في الأرض، وأحاديث نبوية عديدة على مقصد حفظ البيئة كأحاديث الحثّ على الحرث والغرس، وأحاديث النهي عن قطع الأشجار حتى في حالة الحرب، وحديث غرس الفسيلة قبل قيام الساعة بما يزيد من نسبة الأكسجين، وحديث إمطة الأذى عن الطريق، والنهي عن التبول في الماء الراكد. وبموجب وظيفة الاستخلاف، يتعين على الإنسان المحافظة على المحيط الذي يمكنه من أداء هذه الوظيفة. يقول العلامة ابن عاشور متحدثا عن مفهوم الفساد في الأرض كما ورد في سورة الأعراف، الآية 56، وغيرها: "أنبأنا (الله تعالى) بأن الفساد المحذر منه هنالك هو إفساد موجودات هذا العالم، وأنّ الذي أوجد فيه قانون بقائه لا يظن فعله ذلك عبثاً"⁽¹⁾.

(1) ابن عاشور، محمد الطاهر. مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي. ط 1 (عمان: دار النفائس/كوالالمبور: دار الفجر، 1999 م، ص 201.

الخاتمة

ناقش البحث معالم الاستثمار المسؤول اجتماعياً والوساطة المالية القائمة بالتركيز على التجربة الماليزية. ثم عرّج على بعض القضايا المنهجية في التنظير المقاصدي في المالية الإسلامية تضمنت إثبات المقاصد الكلّية ولمحة عن قياس المقاصد كنهج في ضبط الأثر المقاصدي في المعاملات المالية المعاصرة، ثم اتّجه البحث إلى مناقشة مجموعة من المعاني تمّ اعتبارها مقاصد شرعية يجب مراعاتها في مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ولا شكّ أنّ هذه المقاصد مرعية في آحاد الأدلة الشرعية ويسهل استقراءها استقراء مفيداً للقطع التشريعي المبني على الغالب الأكثرى والتواتر المعنوي، سواء كان الاستقراء قطعياً أم ظنياً. وعليه فإنّه يتوجب على الجهات الإشرافية بالتعاون مع هيئات الرقابة الشرعية العليا والخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية لديها أو مجالسها الإفتائية التأكد من أن التشريعات الاحترافية، والحوكومية، والشرعية المقننة تراعي المقاصد التي ناقشتها هذه الورقة، خصوصاً في الاستثمارات المسؤولة اجتماعياً أو الوساطة القائمة على القيم. ويدعو البحث إلى إيجاد آليات لتطبيق المقاصد في التمويل الإسلامي، وقياس مدى الالتزام بها. كما خلّص إلى أنّ أهداف الاستثمار المسؤول اجتماعياً لا يختلف في جوهره عن المقاصد الشرعية، وأنّ الوساطة المالية القائمة على القيم لا تخرج في عمومها عن المقاصد الشرعية، أمّا التجربة الماليزية في الوساطة الوقفية فإنّها تتناغم مع المقاصد التي أصّلنا لها في هذا البحث.

المصادر والمراجع

- الجويني، البرهان في أصول الفقه، (القاهرة: دار الآثار، 1400 هـ) م2،
- الرازي، المحصول (بدون: مؤسسة الرسالة، 1997)، م5،
- العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، م1،
- القرافي، شرح تنقيح الفصول، (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، 1393 هـ)
- الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، (بدون: دار ابن عفان، 1997)، م5
- الشاطبي، الموافقات، تعليق عبد الله دراز، (بيروت: دار الكتب العلمية، د. ط، د. ت).
- بن عاشور، أليس الصبح بقريب (تونس: الشركة التونسية لفنون الرسم، 1988)
- بن عاشور، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام (تونس: الشرطة التونسية للتوزيع، بدون)
- بن عاشور، مقاصد الشريعة، تحقيق، محمد الحبيب ابن الخوجة (قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 2004)، م2
- بن عاشور، محمد الطاهر. مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي. ط 1 (عمان: دار النفائس / كوالالمبور: دار الفجر، 1999)
- عمر تشابرا، الرؤية الإسلامية للتنمية في ضوء مقاصد الشريعة (جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 2011)
- أحمد نصار، مبادئ الاقتصاد الإسلامي (عمان: دار النفائس، 2010).
- عمر خديرات، الأزمة الاقتصادية العالمية المعاصرة ومصير النظام الرأسمالي، ضمن كتاب الأزمة الاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور إسلامي، (فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 2012)
- الماوردي، أدب الدنيا والدين (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1979)
- الماوردي، تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك (بيروت: دار النهضة العربية، بدون)

- ابن خلدون، المقدمة (دمشق: دار البلخي، 2004)
- عبد الله بن بية، مقاصد المعاملات ومراصد الوقاعات (لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، 2010)
- رفيق المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي (دمشق: دار القلم، 1999)
- صالح صالح، السياسة النقدية والمالية في إطار نظام المشاركة في الاقتصاد الإسلامي (القاهرة: دار الوفاء، 2010)
- سامي السوليم، قضايا في الاقتصاد والتمويل الإسلامي (الرياض: دار كنوز إشبيلية، 2009)

- أنس الزرقا، "الأزمة المالية العالمية المديونية المفرطة سببا والتمويل الإسلامي بديلا"، ضمن كتاب الأزمة الاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور إسلامي، (فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 2012)

¹ http://www.bnm.gov.my/index.php?ch=fs&pg=fs_ovr_what&ac=112
accessed on August 15th, 2018.

² Cecchetti, Stephen G, Money, Banking and Financial Markets. (New York: McGraw-Hill, 2010), 356.

³ Peter S. Rose; Sylvia C. Hudgins, Bank Management and Financial Services. (New York: McGraw-Hill, 2010), 52.

⁴ Othman, A; Mat Sari, N; Alhadshi, S.O; Mirakhor, A, Macroeconomic Policy and Islamic Finance in Malaysia. (New York: Palgrave Macmillan, 2017), 31 .

⁵ <https://www.investopedia.com/terms/s/sri.asp>

تم الدخول على الموقع بتاريخ 14-07-2020

- Sustainable and Responsible Investment roadmap for the Malaysian capital market,

<https://www.sc.com.my/api/documentms/download.ashx?id=89dea0ab-f671-4fce-b8e4-437a2606507c>

تم الدخول على الموقع بتاريخ 5-8-2020

<http://www.muamalat.com.my/wakafselangor/downloads/Laporan-WSM-Suku-Tahun-Pertama-Jan-Mac-2017.pdf>

تاريخ الاطلاع 17 سبتمبر، 2017 م.

- BIMB Holdings Berhad Sustainability Report 2016.
- https://www.undp.org/content/undp/en/home/news-centre/news/2018/HSBC_Amanah_Malaysia_issues_worlds_first_United_Nations_Sustainable_Development_Goals_sukuk.html, accessed on September 19th, 2019.
- https://www.rhbgroup.com/files/others/highlights/PRESS_RELEASE_-_RHB_LAUNCHES_ASIA_PACIFICS_FIRST_RECYCLED_CARD.pdf
- Maybank Annual Report, 2018, p. 15
- <http://aibim.com/ver2/index.php/component/k2/item/17-islamic-banking-institutions-collaborate-to-develop-waqf-fund>
- تاريخ الاطلاع 20 سبتمبر، 2019 م.
- Implementation Guide for Value-based Intermediation (VBI) , BNM, 2018, p. 20
- <http://www.bnm.gov.my/index.php?ch=57&pg=137&ac=612&bb=file>
- تاريخ الاطلاع 17 سبتمبر، 2017 م.
- Central Bank of Malaysia. (2016). Financial Stability and Payment Systems Report. P.96
- Sami al-Suweilem, al-Khaṭī'ah al-Aṣliyyah wa al-Līrah al-Turkiyyah, <https://al-omah.com/%D8%AF-%D8%B3%D8%A7%D9%85%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%88%D9%8A%D9%84%D9%85-%D9%8A%D9%83%D8%AA%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%B7%D9%8A%D8%A6%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B5%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D9%88/>, accessed on August 29th, 2018.
- Muhammed Zulkhibri, Reza Ghazal, Development of Islamic Banking Regulation in Selected IDB Member Countries: A Comparative Analysis. (Jeddah: IRTI, 2015), 1.
- N. Irwani Abdullah, "Implementation of Mu'amalat Hire Purchase Bill in Malaysia: Chasing the Mirage?". The Law Journal, Vol.17, No.1 (2009), 2.
- Engku Rabia al-Adawiyah, "Constraints and Opportunities in Harmonization of Civil Law and Sharī'ah in Islamic financial services industry", in IliBF Series in Islamic Banking and Finance, ed. Younes Soualhi and Kameel Meera (Kuala Lumpur: Kaci Graphics, 2009),7.

